

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٠١ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٧٠٠ م^٢ (تبرع المواطن/ خالد عشاوى محمد الجوهري) الواقعة بالقطعة ٨٠ بحوض السعد وبحر النيل ثمة ٣٢ «جزائر فصل أول» بناحية الحاجبي - زمام ميت غمر - محافظة الدقهلية، بالمجان، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي، لإقامة محطة رفع صرف صحي عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٩ رمضان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٤ يونية سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

١٣٠١ / ١٧

محافظة الدقهلية

رئاسة مركز ومدينة ميت غمر


املاك

رسم كروكي للموقع المقترح انشاء محطة صرف صحي عليه
بناحية الحاجبي التابع لمجلس مدينة ميت غمر محافظة الدقهلية

مسافة أكثر من ١٠٠م



مسافة أكثر من ١٠٠م




منزل الشقرانوي بيومسي



منزل عطا بيومسي

طريق الحاجبي



رئيس القسم

م. م. م. م.

املاك

م. م. م. م.

رئيس مركز ومدينة ميت غمر